

المحاضرة التاسعة

انواع الحكومات/ النظام البرلماني

يرى الفقه الدستوري ان للحكومات ثلاث صور استنادا لمبدأ الفصل بين السلطات, فاذا كان فصلاً نسبياً ومرناً، سميت **الحكومة برلمانية** اما اذا كان الفصل شبه مطلق بين السلطات فتكون **الحكومة رئاسية**، واما اذا كان هناك تركيز للسلطة في يد البرلمان فتسمى **حكومة جمعية**، ويرى بعض الفقه وجود نوع اخر للحكومات، وهو الذي يأخذ من مظاهر كل من النظامين الرئاسي والبرلماني ويسمى **النظام المختلط**.

اولاً: النظام البرلماني:

وهو صورة من صور- النظام النيابي، والذي يعتبر نموذجاً للتطبيق السليم لمبدأ الفصل بين السلطات، أي الفصل الذي يقوم على التعاون والتوازن بين السلطات وبالأخص السلطتين التشريعية والتنفيذية.

نشأة النظام البرلماني:

نشأ النظام البرلماني بالتدرج، نتيجة لتطور- تاريخي، ولم يقم ذلك على اساس نصوص دستورية مدونة فحسب، وانما كان للعرف دوراً مؤثراً في ارساء قواعده.

وتعتبر انكلترا مهد النظام البرلماني حيث نشأ واكتملت قواعده واصوله فيها، ومنها انتقل الى الدول الاخرى مع تباين في التطبيق، وجوهر هذا النظام يقوم على التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، اعتماداً على مقولة مونتسكيو (**السلطة توقف السلطة**) وذلك من خلال حق البرلمان في تقرير مسؤولية الحكومة وسحب الثقة منها، وكذلك حق الحكومة في حل البرلمان.

كان الملوك في انكلترا يباشرون السلطة بمساعدة موظفين ومجالس مختلفة، وكان من اهم هذه المجالس (المجلس الخاص) والذي كانت اختصاصاته قضائية، ثم انبثقت عنه لجنة سرية تضم عددا محدودا من مستشاري المجلس الخاص، يطلق عليها تارة اسم لجنة وتارة اسم وزارة، وقد تكونت اول وزارة في النصف الاول من القرن السابع عشر من قبل الملك، ولا علاقة للبرلمان بذلك التكوين، وسنحت الفرصة للبرلمان بعد ثورة 1688 ان يكون له دور- مؤثر في اختيار- الوزراء، حيث ضعفت سلطة الملك، واصبح مرغما على تسمية الوزراء من الحزب الذي له اغلبية في البرلمان، وفي القرن الثامن عشر استقر تقيد الملك بمبدأ (الاجلبية البرلمانية) عند تعيين الوزارة، وتأسيسا على ذلك يجب ان يكلف زعيم الحزب صاحب الاغلبية في مجل العموم بتأليف الوزارة.

خصائص النظام البرلماني

اولاً: **ثنائية الهيئة التنفيذية:** حيث يوجد رئيس دولة سواء ملكا ام رئيس جمهورية وتوجد الى جانبه الحكومة (الوزارة).

أ. **رئيس الدولة:** يجوز في النظام البرلماني ان يكون رئيس الدولة ملكا تؤول اليه السلطة عن طريق الوراثة، ويمكن ايضا ان يكون رئيس الدولة تؤول اليه السلطة عن طريق الانتخاب، وهذه سمة لا يمكن توافرها في النظم النيابية الاخرى (الرئاسي، حكومة الجمعية، والمختلط) لأنها تقوم على النظام الجمهوري فقط، ورئيس الدولة في النظام البرلماني لا يباشر سلطات فعلية وانما سلطات اسمية، حيث انتقلت السلطات الى الهيئة المسؤولة (الوزارة)، ولذلك لايجوز في النظام البرلماني ان يعمل رئيس الدولة منفرداً، وانما يباشر السلطة بواسطة وزرائه.

ولعل اهم اختصاص يباشره رئيس الدولة اختياره الشخص الذي يشكل الوزارة، الا ان هذا الاختصاص اصبح نظرياً وغير مجدي بعد التطور الذي لحق النظام البرلماني، لان رئيس الدولة ملزم بحكم الدستور بتكليف زعيم حزب الاغلبية في البرلمان بتأليف الوزارة. فيتمثل الدور الحقيقي لرئيس الدولة في النظام البرلماني كما يرى بعض الفقه في انه يعمل بفضل نفوذه وشخصيته على تحقيق التوازن بين السلطات في الدولة ويكون همزة الوصل بينها كما يقوم بدور الحكم بين الاحزاب.

ب. **الوزارة:** وهي محور النظام البرلماني اذ تباشر السلطات الفعلية في الدولة وتهيمن على ادارة شؤونها حيث ترسم لسياسة العامة للحكومة وتنفذها, وتكون مسؤولة عن كافة اعمالها وتصرفاتها امام البرلمان.

ويتمتع رئيس الوزراء بحرية نسبية في اختيار الوزراء الذين سيعملون معه مسؤولة ادارة شؤون الدولة، وفي الغالب يختار الوزراء من قيادات حزبه، ويكون لقيادة الحزب دوراً مؤثراً في عملية الاختيار.

ويعقد مجلس الوزراء اجتماعاته برئاسة رئيس مجلس الوزراء، ولكن يجوز ان يحضر رئيس الدولة الاجتماع، وتكون له رئاسته ومن ثم ادارة المداولات والحوار فيه، وله ابداء الراي في المسائل المعروضة على المجلس، الا انه ليس له حق التصويت اذا قرر المجلس التصويت على موضوع معروضاً عليه، وذلك انسجاماً مع مبدأ عدم مسؤولية رئيس الدولة، حيث ان الوزارة هي التي تتحمل المسؤولية امام البرلمان.

ثانياً: التعاون والتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية:

يأخذ النظام البرلماني بمبدأ الفصل المرن بين السلطات حيث يقوم على اساس التعاون بين السلطات مع ايجاد نوع من التوازن بينها وذلك من خلال الرقابة المتبادلة ووفق الضوابط التي ينص عليها الدستور.

أ. **مظاهر التعاون:** يلاحظ مشاركة السلطة التنفيذية في بعض مظاهر التشريع، اذ يجوز لها ان تقترح مشروعات القوانين، ومن الناحية العملية تعد معظم مشاريع القوانين من قبل السلطة التنفيذية لأنها المسؤولة عن ادارة شؤون الدولة وتكون اكثر دراية من البرلمان بتحديد الفراغ التشريعي، والنظام البرلماني يسمح بالجمع بين عضوية البرلمان والوزارة وذلك يؤدي الى التعاون بين السلطتين.

ب. **مظاهر التوازن (الرقابة المتبادلة):** يتحقق التوازن بين السلطتين من خلال الرقابة المتبادلة بينهما ويمكن تنبيه اي سلطة للأخرى في حال تجاوز اختصاصاتها.

م. علي سفيان عبدالله